رابط المادة على منصة باحث

جمع مسائل زاد المستقنع وزوائده من شرح الروض

لا يُستنجى من الطاهر، ولا غير الْمُلَوّث)الطهارة - باب الاستنجاء (م85

عبدالمحسن الزامل

المشاة الرابعة والثلاثون قال الشارح على قول الماتن يعني لا يستنجى من كل خارج الا الريح قال ايضا والطاهر غير الملوث. الا الريح والطاهر غير ملوث. يعني انه لا جاء من الطاهر غير الملوث. والطاهر غير الملوث مثلا كالمني. لان الطاهر على المذهب وعلى القول الصحيح - 00:00:06

كذلك الولد العاري عن الدم لو ان امرأة ولدت ولدا عاريا عن الدم. وغير الملوث لو خرج من انسان بعر كان بعره ناشفا يابسا وهذا قد يحصل مع قلة الطعام. فيظع كما تظع الشاة كما اه قال عمر يعني يظع لا خنط له - 00:00:36

يضع شيئا يابسا لقلة الطعام جدا. فلا يخرج الا يابس، فلا يحصل اي نداوة للنجاسة ولا اثر للنجاسة. يضع هذه النجاسة يابسة تماما. فهذا اه وكذلك لو سقط سقط منه حصى مثلا يابس ليس فيه نداوة. فلا يستنجي لان الاستنجاء للاستجمار ازالة النجاسة ولا - 00:00:56

نجاسة هنا. فلا نجاسة يشرع اه لازالتها بان الاستوديو استجمار لازالة الاذى ولا اذى هنا. في هذه الحال لا يشرع الاستنجاء والاستجمار - 00:01:25